المحور الأول | الأوقاف والبيئة التنظيمة

اسم ورقة العمل	أولويات التنظيم في القطاع الوقفي
اسم المتحدث	معالي الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد اليحيى
المنصب	وكيل وزارة العدل وأمين مجلس القضاء الأعلى سابقا - محامي حالياً

مؤتمر المدينة المنورة للأوقاف
MADINAH CONFERENCE FOR AWQAF
الوقف .. تنمية مستدامة

أولويات التنظيم في القطاع الوقفي

محاور الورقة :

1) مفهوم الأولويات وأهميتها في صناعة بيئة تنظيمية محفزه للقطاع الوقفي
2) نبذة عن مراحل تطور البيئة التنظيمية للقطاع الوقفي في المملكة العربية السعودية
3) معرفة أوجه التحديات لتنظيم الأولويات في القطاع الوقفي
4) المشاريع والبرامج التي تتطلب التنظيم كأولوية للقطاع الوقفي
5) التوصيات

مؤتمر المدينة المنورة للأوقاف
MADINAH CONFERENCE FOR AWQAF
الوقف .. تنمية مستدامة

المقدمة

التمهيد

اعتمدت الأمم المتحدة في عام 2015 جدول أعمال التنمية المستدامة 2030، وعلى صعيدٍ آخر، أطلقت المملكة العربية السعودية رؤية 2030 في العام ذاته بهدف تقليل الاعتماد على النفط، وتنويع الاقتصاد وتعزيزه ومن ثم تحسين الرفاهية للعامة. وسيتطلب تحقيق أهداف التنمية المستدامة الطموحة والشاملة، وبلوغ أهداف رؤية 2030 وضع نهجٍ شاملٍ و إيجاد حلول مبتكرة، تساعد على دمج الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية معًا فضلًا عن تحقيق التوازن بين هذه المجالات.

وحيث يتصف القطاع غير الربحي بأنه من العوامل المهمة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة. وبالمثل، يُتوقع أن تزيد رؤية 2030 من حجم القطاع غير الربحي بما لا يتجاوز من 1 إلى 5% من إجمالي الناتج المحلي وكذلك زيادة نسبة مشروعات هذا القطاع مما يؤثر على إجمالي الناتج المحلي بنسبةٍ تتراوح من 7% إلى 33% بحلول عام 2030هـ

(مستهدفات رؤية 2030م الخاصة بالقطاع الغير ربحي)

- رفع مساهمة القطاع من 0,3% الى 5% من الناتج المحلي
- رفع نسبة المشروعات التنموية ذات الأثر الاجتماعي من 7% الى 33%.
- الارتقاء بترتيب المملكة في مؤشر رأس المال الاجتماعي من المرتبة 26 الى 10.
- الوصول الى (1 مليون) متطوع.

التزامات رؤية المملكة 2030م للقطاع

- تسهيل تأسيس منظمات غير ربحية.
- تحفيز القطاع لتطبيق معايير الحوكمة الرشيدة.
- تمكين القطاع من التحول نحو المؤسسية.
- تعزيز التعاون بين مؤسسات القطاع الغير ربحي والأجهزة الحكومية.
- تسهيل عملية استقطاب الكفاءات وتدريبها.

مؤتمر المدينة المنورة للأوقاف
MADINAH CONFERENCE FOR AWQAF
الوقف .. تنمية مستدامة

الموضوع

مفهوم الأولويات ومعايير التطبيق في البيئة التنظيمية الوقفية

من الأمور المسلمة والقواعد العامة في الحياة: أنه لزاماً على كل فرد الحرص على ترتيب واجباته وحقوقه، وتنظيم احتياجاته وغاياته، وذلك بمعرفة ماذا يقدّم؟ وماذا يؤخّر؟ وأي المجالات أولى بالتقديم؟ وأي ميدان يجب أن يكون له القسط الأكبر من الرعاية والاهتمام عن غيره، حتى يكون قادراً على الإنتاج والعطاء، والمساهمة في بناء مجتمعه.

ومن الأصول العظيمة في الشريعة الإسلامية أنها جاءت لتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، كما أنها ترجح خير الخيرين، وشر الشرين، وتحصل أعظم المصلحتين بتفويت أدناهما، وتدفع أعظم المفسدتين باحتمال أدناهما.

ان مصطلح الأولويات في اللغة : تعود كلمة أولويات إلى أصل (و، ل، ي) ولي، والوَلي: هو القُرب يقال: جلستُ مما يليه: أي مما يقاربه ،) ومن ذلك قوله تعالى: (أَوْلَى لَكَ فَأَوْلَى* ثُمَّ أَوْلَى لَكَ فَأَوْلَى) والأَوْلَى صيغة تفضيل على وزن أفعل للمقاربة، من باب أحرى، وفي التنزيل:(إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ) آل عمران/ 68 بمعنى الأحق والأجدر، ومنه تكون النسبة: أولوية، وجمعها: أولويات، يقال: له الأولوية في هذا العمل، أي له الأحقية

ويمكن القول إن الاستعمال اللغوي لمصطلح الأولويات ينحصر في المعاني التالية: الأحق والأجدر والأرجح والأقرب. وباستقراء لكلمة "أولى" في القرآن الكريم نجد أنها قد تكررت في سبع آيات، تضمنت المعاني السابقة الذكر

وفي الاصطلاح: برز استعمال هذا المصطلح حديثاً في كتابات المهتمين بإدارة الذات، من الإداريين والتربويين، لذا نجد التعريفات الاصطلاحية للأولويات في معظمها حديثة وقليلة.

مفهوم الأولويات ومعايير التطبيق في البيئة التنظيمية الوقفية

اتفقت التعريفات على أحقية تقديم عمل على آخر، وهذه الأحقية يفترض ألا تكون جزافاً، بل بناءً على ضوابط ومعايير تحكم التقديم، فالشريعة الإسلامية جاءت لتوازن بين المصالح والمفاسد، وتقديم الراجح منها وفق ضوابط يمكن أن تستنبط من نصوص الشريعة بطريق الاستقراء، ولا بد من الكشف عن كيفية تحديد وترتيب الأولويات، فعامة المصالح والمفاسد تكون مزدوجة؛ فالفعل الواحد يكون مناطاً لمصلحتين، أو مصلحة ومفسدة، فالقصاص مثلاً: مصلحة للجماعة في حفظ نفوسهم، وهي مصلحة ضرورية، ولكنه مفسدة في حق الجاني.

ومعرفة أولويات الأعمال، ومعرفة ترتيبها وضوابطها، تُعين المسلم على الخروج من الحيرة والتردد عندما تواجهه الحياة بمشكلاتها، كما تُعين على تقدير الخصوصيات التي تُؤثر على اختيار حلّ من الحلول المتعددة والذي يحقق أكبر قدر من المصالح المعتبرة.

إن مراعاة الأولويات ثابت ومحدّد في الشريعة الإسلامية والشواهد على ترتيب الأولويات كثيرة، فأغلب الأوامر والنواهي اقترنت بإشارات واضحة إلى اعتبار ظروف التطبيق مكاناً وزماناً، وتقرير البديل الذي يناسب حال المكلف.

أقسام الأولويات للأعمال ثلاثة:

الأولويات في المصالح (تقديم خير الخيرين).

1. الأولويات في المصالح والمفاسد (تقديم المصلحة على المفسدة).
2. الأولويات في المفاسد (تقديم أخف الضررين).

إلا أن بعض الناس يقع في خلل ترتيب الأَولى خاصةً في أعمال البرّ والخير؛ لأنهم يظنون أنها بالدرجة نفسها، ولها الأجر ذاته، فلا يفرّقون بينها ولهذا يضيع عليهم الأجر الكبير.

ومن الصور الحيّة لنماذج الإخلال في مراعاة الأولويات في و اقعنا التبرع بالأموال الطائلة لبناء المساجد في بلدٍ تكثُر مساجده، مع وجود الحاجة لهذه الأموال في أعمال خير أخرى. أو القيام بالحج والعمرة عشرات المرات، مع أن هناك من البلدان المسلمة من تحتاج إلى اليسير من تكلفتها

مؤتمر المدينة المنورة للأوقاف
MADINAH CONFERENCE FOR AWQAF
الوقف .. تنمية مستدامة

ترتيب الأولويات في العمل الوقفي وصناعة البيئة الوقفية

1. موارد الأوقاف لتحقيق الاستدامة.
2. الشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة للوقف.
3. المصارف واختيار الأكثر نفعاً في المجتمع والأعظم أجراً للواقف.
4. الإدارة والأسلوب الأمثل في تشغيل القطاع الوقفي، ومن ذلك تنظيم عمل النظارة وما يتعلق بها من أحكام
5. الحوكمة للقطاع الوقفي والتي تحقق الشفافية وتمنع تعارض المصالح.

مؤتمر المدينة المنورة للأوقاف
MADINAH CONFERENCE FOR AWQAF
الوقف .. تنمية مستدامة

معايير تحديد الأولويات :

معايير الاولويات تختلف من مجتمع لآخرومن مشكلة الى اخرى تبعاً لطبيعة المشكلة

ومن الواضح تماماً تزاحم الاولويات وفي وقت واحد ومن الواضح ايضاً انه لا يمكن العمل وفق جميع هذه الأولويات والمشكلات الموجودة في وقت واحد ايضاً، وهذا يتطلب منا معايير موضوعية لتقديم ما حقه التقديم وتأخير ما حقه التأخير، وينبغي أن تُبنى على أساس الاهداف العامة والمصالح العليا للبلاد كما يجب ان تؤخذ بالاعتبار قيمة الجهد المبذول والوقت والمال في تحقيق تلك الأهداف، وترتيب الاولويات وفق أسس موضوعية مسألة عقلية بدهية جاءت بها الشريعة الإسلامية.

ولذلك نجد الفقهاء قسموا الاولويات الى ثلاثة اقسام وهي الضرورات ثم الحاجيات ثم التحسينات، وعلى هذا الاصل يمكن تقسيم المطالب للقطاع الوقفي بحسب درجتها وحاجة الناس اليها، فمثلاً مسألة الأوقاف على الإسكان أو التعليم أو الصحة، أو محاربة الفساد والفكر الضال، لا يمكن ان اضعها جنباً الى جنب مع الحاجيات الأخرى الاجتماعية والخيرية الاخرى

مؤتمر المدينة المنورة للأوقاف
MADINAH CONFERENCE FOR AWQAF
الوقف .. تنمية مستدامة

المعايير الموضوعية في تحديد الأولويات

1. حاجة المجتمع محل التطبيق.
2. مدى انتشار الحاجة لهذه الاولوية.
3. إمكانية التطبيق من حيث التكلفة.
4. الدعم السياسي وقدرات المجتمع وامكانات مؤسساته الخاصة والعامة المعنية.
5. وجود مشاريع اخرى مشابهة حتى لا يحصل تداخل في التخصصات.

المحور الثاني: مراحل تطور البيئة التنظيمية للقطاع الوقفي في المملكة العربية السعودية

تاريخ الأوقاف في المملكة العربية السعودية تاريخ مرتبط بالدعوة النبوية للحث على الانفاق في أوجه الخير و إقامة الأوقاف والاربطة، وارتبط في غالبه بالأوقاف على الحرمين الشريفين والتعليم بوجه خاص والاربطة للحجاج والمعتمرين والزوار قبل قيام الدولة السعودية الأولى. وقد مر قطاع الأوقاف بمراحل تطويرية في البيئة التنظيمية حسب ظروف العمل الوقفي ودو افع التطويرومن ذلك الاتي:

1) أول عمل تنظيمي صدرفي المملكة العربية السعودية:

هو تنظيم القضايا في الأوقاف في عام 1358هـ حينما نظم عملية إدارة واختصاص نظر المنازعات الوقفية

2) في عام 1386هـ صدر نظام مجلس الأوقاف الأعلى برئاسة وزير الحج والاوقاف في حينه بالمرسوم الملكي رقم م / 35 في 18/ 7/ 1386هـ و اقتصر المجلس على تسعة أعضاء يتم تعيين أربعة منهم إضافة للوزير وأربعة مستشارين يرشحهم الرئيس

وفي عام 1319هـ جرى تغيير اسم وزارة الحج والاوقاف الى وزارة الشئون الإسلامية والاوقاف والدعوة والإرشاد والاستمرار بالعمل بمجلس الأوقاف الأعلى الصادر في عام 1386هـ الا ان الوزارة منحت عددا من الصلاحيات ومنها وضع نظام للأوقاف.

3) لائحة تنظيم الأوقاف الخيرية

صدرت بموافقة مجلس الوزراء برقم 80 في 29/ 1 / 1393هـ بإعداد من الأمانة العامة لمجلس الأوقاف الأعلى في حينه.

المحور الثاني: مراحل تطور البيئة التنظيمية للقطاع الوقفي في المملكة العربية السعودية

4) نظام الهيئة العامة للولاية على أموال القاصرين ومن في حكمه

الصادر بالأمر الملكي رقم م / 17 في 23/ 03/ 1427هـ، المتضمن: لبعض الاحكام المتعلقة بالأوقاف في المواد: الثانية والتي تضمنت ولاية الهيئة على إدارة الأوقاف التي يوصي بها للهيئة وحفظ المال المتعلق بالأوقاف التي لا يعلم صاحبها، كذلك المواد: العاشرة، والحادية عشر، والثانية عشر، والثالثة عشر، والثانية والعشرون، والثلاثون. والحادية والثلاثون.

5) نظام المرافعات الشرعية

صدر بالمرسوم الملكي الكريم رقم م / 1 في 22/ 1 / 1435هـ ، والذي تضمن احكام الاثبات والإجراءات القضائية لتنظيم قضايا الأوقاف والاختصاص ، والاذن بالبيع واشراء والابدال والاستبدال وكل ما له علاقة بالوقف وكان هو المهيمن على كل الإجراءات المتعلقة بالوقف باعتبار القضاء هو المرجع لكافة شئون الأوقاف عدى الأوقاف العامة التي تخضع لإدارة مجلس الأوقاف الأعلى والتي حل مكانها الان هيئة الأوقاف .وقد جاءت إجراءات الأوقاف في اكثر من (42) مادة مع لوائحها وهي تتضمن : العناصر الاتية : الاختصاص المكاني ، الاثبات ، التصرفات التي تستوجب اذن القاضي ، إقامة الناظر ، واحكام عزله بحكم القاضي و إقامة البديل ، سماع دعوى المعارضة على النظارة ، قواعد وشروط تسجيل وقفية عقار الأجنبي ، اختصاص استئناف الاحكام الوقفية .

المحور الثاني: مراحل تطور البيئة التنظيمية للقطاع الوقفي في المملكة العربية السعودية

6) نظام الهيئة العامة للأوقاف

صدر بالأمر الملكي الكريم رقم م/ 11 في 26/ 02/ 1437هـ ، وذلك بإنشاء هيئة الأوقاف لتكون جهازا مستقلا له صفة اعتبارية ومهمات محدده ومنها :

تحديث الأنظمة من خلال استحداث تشريعات مرنه تلائم المستجدات، وحوكمة القطاع، وتنمية القطاع من خلال تطوير القطاع الوقفي ، والتوعية بالأوقاف، وتنمية الاعيان / من خلال تقديم المنتجات الوقفية الجاذبة والمحفزة لنمو الأوقاف / وإدارة الاعيان التابعة لها.

مؤتمر المدينة المنورة للأوقاف
MADINAH CONFERENCE FOR AWQAF
الوقف .. تنمية مستدامة

ونشير بالشكر الى أبرز إنجازات الهيئة مشكورة في البيئة التنظيمية ما يلي:

- دور (لائحة تنظيم أعمال النظارة) ونشرت بجريدة ام القرى في 3/ رجب 1443هـ
- اعداد (مشروع مبادئ حوكمة الأوقاف) (نشر في منصة استطلاع)
- نظام الأوقاف (محل الإعداد والدراسة)
- صدور: مجموعة أدلة ارشادية ومنها:

دليل تسجيل الوقف.

تعليمات انشاء الصناديق الوقفية

الدليل الارشادي لإجراءات التعويض عن الأوقاف المنزوعة للمصلحة.

سياسة الجودة وغيرها.

المحور الثاني: مراحل تطور البيئة التنظيمية للقطاع الوقفي في المملكة العربية السعودية

7) نظام التوثيق

صدر بالمرسوم الملكي الكريم نظام التوثيق برقم م / 164 وتاريخ 19/ 11 / 1441هـ، وهو من: الأنظمة ذات العلاقة في اختصاص اثبات الأوقاف والوصايا، المتضمن في المادة الحادية عشر نقل اختصاص انشاء الوقف والوصية الى كاتب العدل حيث نصت المادة (11) على (يختص كاتب العدل بتوثيق العقود والاقرارات وله على وجه خاص توثيق ما يأتي / .....رقم (5) انشاء الوقف والوصية ...)

المحور الثالث: أبرز التحديات التي تواجه القطاع الوقفي

وباستقراء الو اقع للقطاع الوقفي على مستوى المؤسسات الوقفية والافراد ، والشركات الوقفية ، والصناديق الاستثمارية ، وما له علاقة بالأوقاف الاجتماعية ، والتعليمة ، والخيرية بوجه عام يتبين أن أهم التحديات التي تواجه القطاع الوقفي مع الإشارة الى الجهود التي تقوم بها الهيئة والغرف التجارية ومن الدراسات على سبيل المثال ما صدرعن مركزالأوقاف في الغرفة التجارية والصناعية بالرياض والتي اهتمت بدراسة التحديات التي تواجه قطاع الأوقاف في المملكة والحلول المقترحة وقد أظهرت الدراسة نحو (43) تحدياً رئيساً وتحديات فرعية ، تواجه الأوقاف في المملكة مع ما أشارت اليه الدراسة من الحلول المقترحة حيالها،

ونشير هنا الى ما نراه من أهم التحديات في الآتي :

1) التحديات التشغيلية في قطاع الأوقاف سواء في محفظة الوقف، من أصول وغيرها، او في الإدارة الوقفية للأعيان، وأسلوب الإدارة والاستثمار وفقدان استراتيجية الاستثمار وضعف الكوادر المؤهلة، أو برامج الانفاق أو ما يسمى بالمصارف.

2) تطوير دراسات فقه الوقف ونوازله ومستجداته لاسيما ما يتعلق بشرط الواقفين والمرونة المطلوبة.

3) تعزيز الثقة بين الواقفين والمؤسسة الوقفية من جهة وبين الجهات المشرفة على الأوقاف من جهة أخرى، إذا نواجه ازمة ثقة بين الواقفين والمؤسسات الوقفية من جهة والمخاوف من دور وحدود صلاحيات اشراف الجهة المسؤولة عن الأوقاف، وأخشى ان يدفع ما يوجد من تخوف من بعض الواقفين الى عدم توثيق الوقف إذا لم يزول هذا التخوف وتعززالثقة مع الواقفين.

المحور الثالث: أبرز التحديات التي تواجه القطاع الوقفي

4) فقدان استراتيجية شاملة للقطاع الوقفي، حيث إن الوحدات والافراد الوقفية تعمل بمعزل عن بعضها البعض، وعن المنظم والمطور للقطاع الوقفي، والقطاع الوقفي لا يجري وفق استراتيجية شامله تحقق الأهداف الكبرى ولهذا فان بناء استراتيجية موحده شامله للقطاع الوقفي يمثل تحدياً كبيراً له.

5) ترتيب أولويات النشاط الوقفي: فالقطاع الوقفي في المملكة العربية السعودية، على الرغم من تنامي الاهتمام الرسمي والمجتمعي به، وعلى الرغم من الجذور الضاربة في الخبرة الا أنه يعاني من اضطراب تسبب في اضطراب ترتيب أولوياته من حيث المجالات التي يمولها، ففي حين تتزايد تكلفة الخدمات الصحية، نجد أن مساهمة القطاع الوقفي في هذا الجانب لازالت تتطلب المزيد، ومن ذلك مجالات أخرى مهمة، مثل: قطاعات التعليم والبحث العلمي ، محاربة التطرف ، تأهيل العاطلين ، وغيرها من المجالات الأكثر نفعا للمجتمع مما يستدعي وجود خارطة للاحتياجات التنموية المتجددة في المجتمع ، وتوجيه مصارف الوقف نحو تلك المجالات خاصة وأن كثيرا من الوثائق الوقفية تنص على الصرف على ما كان اعظم اجرا ، واكثر نفعاً في كل زمان ومكان.

6) تنظيم العلاقة المؤسسية بين الجهة الإشرافية على الأوقاف وسائر القطاعات الوقفية بحيث تكون علاقة تكامل وتنسيق، إذا ان القطاع الوقفي بطبيعته غير منافس للقطاع الحكومي أو الخاص. ولا بد ان تتسم هذه العلاقة بالتكامل والتنسيق التام وضبط توازن وتناغم المؤسسات الوقفية مع بعضها البعض، مع التقييم المستمر لإجراءات العمل لتحقيق القدر الأعلى من الدقة، والاعتماد على اللوائح الموضحة للعمل والمحددة لمعايير الخدمة

المحور الثالث: أبرز التحديات التي تواجه القطاع الوقفي

7) فقدان أو ضعف نظم المعلومات لدى معظم القطاعات الوقفية في العالم الإسلامي وبالتالي ضعف توظيفها في التخطيط، وادارة القطاع الوقفي مما أفقد العالم الإسلامي قاعدة بيانات وقفية ذات طابع تصنيفي واضح، تسهل عملية الاستفادة منها، وتبادل المعلومات والخبرات، والنوازل الوقفية بين الدول.

8) عدم وجود قواعد مرجعية معتمدة لتطبيق الحوكمة في قطاع الأوقاف وتحديد معاييرها ومستويات متطلباتها بحسب حجم الوقف ونوعه تلتزم بها الجهات.

9) ضعف البرامج والمنتجات الاستثمارية للأوقاف وغياب استراتيجيات الاستثمار وما يحقق الاستدامة للقطاع الوقفي.

الأولويات التنظيمية للقطاع الوقفي في ظل التحديات المشار اليها

أولاً: التنظيم والتنسيق بين المؤسسات والافراد والجهات الوقفية بشكل عام مع الجهة المشرفة على القطاع الوقفي.

ان المستعرض للو اقع يتبين له أن الجهات التنفيذية المباشرة للقطاع الوقفي في المملكة العربية السعودية على سبيل المثال متعددة منها:

1- الجهة المشرفة على القطاع الوقفي بشكل عام هي: الهيئة العامة للأوقاف.

2- وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بصفتها مشرفة على الجمعيات الخيرية وتختص بإنشاء الجمعيات الخيرية، ودعمها وتشجيعها، والإشراف عليها، وتطويرها، ولديها قاعدة أوقاف على الجمعيات الخيرية.

3- مجالس الأوقاف في الغرف التجارية الصناعية. وهي تعمل على تطوير العمل الوقفي من خلال الدراسات والإجراءات واللوائح والتسويق، ونشر الثقافة الوقفية،

4- المؤسسات المانحة، والهيئات والجمعيات الخيرية، والمراكز البحثية المهتمة بشؤون الأوقاف، والمراكز الطبية التخصصية، والجامعات ، وهي ما تُعرف بـ«المؤسسات الأهلية» - في نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية الأخير الصادر في عام 1437هـ بالمرسوم الملكي رقم (م / 8)؛ وذلك في 19 / 02 / 1437هـ، وما تلاه من صدور اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية، الصادرة بقراروزاري رقم (73739) في 11 / 06 / 1437هـ-، والتي تعمل على توليد رأس المال الوقفي؛ لتحقيق غرض أو أكثر من أغراض النفع العام أو المخصص؛ من خلال تغذية مصارفها الخيرية، وبناء أذرعتها الاستثمارية ؛ مع الإشراف على صرفها، ومتابعة إنفاقها فيما خصصت له .

5-الكيانات الخيرية؛ فهي تقوم بتقديم الدعم الإنساني والمجتمعي، وتسهم في إيصال موارد الأوقاف إلى المحتاجين فقط.

ثانياً: الشخصية الاعتبارية لصك الوقفية والذمة المالية المستقلة للوقف بما يمنح الوقف الاستقلالية.

ثالثاً: الاستدامة المالية: والتي تركز على تنوع الاستثمار، ودعم مناشطة بشكل مؤسسي، والتقليل من الاعتماد على الأصول العقارية والعوائد التقليدية، الى مساحة أوسع وأرحب من المشاريع التجارية والزراعية والصناعية والتعلمية والطبية وغيرها، لتحقيق تنوع منتجات و ايرادات الأوقاف.

من خلال إيجاد أذرعه استثمارية مؤسسية، وإن القطاع الوقفي يتطلع الى تنفيذ نظام الشركات الجديد الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/132) في 1/12/1443هـ والذي تضمن في الباب السابع احكام الشركات الغير ربحية: ولأهمية هذا النظام نشير إلى أبرز المواد التي تناولت أحكام الشركات غير الربحية.

- المادة الخامسة والثمانون بعد المائة عرفت : لشركة غير الربحية العامة: : بأنها شركة تتخذ شكل شركة المساهمة وليس لها اتخاذ أي شكل آخر، وتنفق الأرباح المتحققة من ممارسة نشاطها في أي من المصارف والمجالات غير الربحية العامة

وعرف : الشركة غير الربحية الخاصة: بأنها ي شركة تتخذ شكل الشركة ذات المسؤولية المحدودة أو شركة المساهمة أو شركة المساهمة المبسطة وليس لها اتخاذ أي شكل آخر، وتنفق الأرباح المتحققة من ممارسة نشاطها في أي من المصارف والمجالات غير الربحية، ويحظر على الشركة غير الربحية طرح أسهمها للاكتتاب العام

- المادة السادسة والثمانون بعد المائة: تضمنت احكام مصارف الشركة غير الربحية ومجالاتها: يشترط للمو افقة على تأسيس الشركة غير الربحية العامة النص في نظامها الأساس على المصارف والمجالات غير الربحية العامة، ويجوز للشركة غير الربحية الخاصة النص في عقد تأسيسها أو نظامها الأساس على أي مصارف ومجالات غير ربحية.

- المادة الثامنة والثمانون بعد المائة: عن احكام العضوية في الشركة.
- المادة التاسعة والثمانون بعد المائة: عن حقوق العضو والتزاماته.
- المادة التسعون بعد المائة: عن انتهاء العضوية في الشركة.
- المادة الثالثة والتسعون بعد المائة: عن احكام قبول الهبات والوصايا والأوقاف.
- المادة الر ابعة والتسعون بعد المائة: عن أرباح الشركة.
- المادة السادسة والتسعون بعد المائة: عن احكام الإعفاءات.

رابعاً: الحوكمة الرشيدة الفاعلة: تعد الحوكمة للقطاع الوقفي من اهم الممكنات للقطاع من خلال تحديد معايير واضحة ومحدده الاشراف، بما لا يؤثر على السائد من الأوقاف وهي الكيانات الوقفية الخيرية للأفراد، ذات الاستقلال في الإدارة وفق شرط الواقف.

خامساً: تنوع مصارف الأوقاف من خلال طرح نماذج مصارف وقفية تتفق مع الواقع من حيث الأكثر نفعاً للمجتمع، وأعظم اجراً للواقف، والتقليل من المصارف التقليدية التي قد تكون الحاجة اليها اقل في زماننا الحاضر.

سادساً: إيجاد قاعدة بيانات متكاملة للقطاع الوقفي تساعد الباحثين والمهتمين بتحليل ودراسة واقع الأوقاف.

سابعاً: ندرة الكفاءات الإدارية والمتخصصة في مجال الأوقاف لدعم الإدارات التنفيذية مما يتطلب إيجاد مراكز التدريب المتخصصة في تأهيل القيادات الوقفية، وتدريب الكوادر العاملة في القطاع الوقفي، واصدار اللوائح وادلة الإجراءات مما هو لازم لتحقيق ذلك بشكل مؤسسي.

ثامناً: التسويق الوقفي وتحفيز الواقفين، مع تعزيز الثقة بين المؤسسات الوقفية و إيجاد التكامل والابداع في طرح المنتجات الوقفية الآمنة.

تاسعاً: مراجعة الأنظمة واللوائح والتعليمات المتعلقة بتنظيم وقف غير سعودي داخل المملكة والنظاره على اوقافهم بما يسهم في تفعيل المزايا النسبية والتنافسية في جذب الأوقاف وحل العوائق مع الأوقاف الحالية الموقوفة من غير السعوديين خاصة وان منها جزء كبير موقوف على سعوديين وإشكالات النظارة عليها.

عاشراً: تنظيم الأوقاف المتعثرة وصدور القرارات من المجامع العلمية في ضم الأوقاف المتعثرة الى بعض وطرق تمويل الأوقاف المتعثرة.

مؤتمر المدينة المنورة للأوقاف
MADINAH CONFERENCE FOR AWQAF
الوقف .. تنمية مستدامة

التوصيات

مؤتمر المدينة المنورة للأوقاف
MADINAH CONFERENCE FOR AWQAF
الوقف .. تنمية مستدامة

التوصيات

- لأخذ في الاعتبار بمبدأ ترتيب الأولويات في صناعة البيئة التنظيمية وتقديم ما هو ضروري ومؤثر من أنظمة في نجاح وتطور القطاع.
- التكامل في القطاع الوقفي بين الأجهزة التنفيذية، والعمل على إيجاد آلية نظامية تحقق التنسيق والمتابعة وتبادل الخبرات مع الجهة المشرفة على الأوقاف.
- بناء استراتيجية لتنوع مصادر الاستثمار في القطاع الوقفي لتحقيق الاستدامة.
- التسريع بإصدار استراتيجية الأوقاف للنهوض بها في كافة المجالات ومن ذلك اصدار برامج ومشاريع نوعية استرشادية للمصارف.
- معالجة الأوقاف المتعثرة من حيث اصدار الأنظمة والتحفيز التمويلي للنهوض بها.
- صياغة دليل ارشادي متجدد لما يتناسب مع المصارف النوعية حسب الحاجة في كل زمان والمكان، مع التركيز على النوعية في ظل الحاجة بما يثمر نفعاً للمجتمع وأجراً للواقف.

- العمل على تحفيز الواقفين على تسجيل الأوقاف، وإزالة هاجس الخوف والقلق من اثار التسجيل وتبعاته.
- اصدار الأدلة والإجراءات واللوائح الاسترشادية المنظمة لأعمال الأوقاف ومن ذلك مشروع نظام الأوقاف محل الاعداد من هيئة الأوقاف حالياً
- تطوير مراكز صناعة القيادات وتأهيل العاملين في القطاع الوقفي والتركيز على التحول الرقمي في إدارة وتشغيل الأوقاف.
- العمل على إيجاد دليل لقاعدة بينات للأوقاف تحقق تبادل الخبرات بين الدول الإسلامية وتوفير المعلومات.
- مراجعة الأنظمة واللوائح المتعلقة بوقف غير السعودي والنظارة عليه بما يسهم في حل الإشكالات القائمة وتحفيز جذب هذه الأوقاف خاصة ما يتعلق بالأوقاف داخل المملكة وعلى السعودي.

مؤتمر المدينة المنورة للأوقاف
MADINAH CONFERENCE FOR AWQAF
الوقف .. تنمية مستدامة

الخاتمة

الخاتمة

أود أن أقدم الشكر والتقدير للهيئة العامة للأوقاف و للقائمين على تنظيم هذا المؤتمر من منظمين ورعاة ولجان مثمناً لهم منحي ثقتهم في المشاركة بهذه الورقة المتواضعة، ولا شك أن هذه المؤتمرات لها من الأثر الكبير على القطاع الوقفي في العالم الإسلامي والعربي وفي المملكة العربية السعودية من حيث المراجعة وتبادل الخبرات والتطوير.

والاهتمام بجانب البيئة التنظيمية والتشريعية للقطاع من الأهمية بمكان لكونه يمثل العمود الفقري للعمل الوقفي خاصة في ظل وجود مؤسسات وقفيه، وأعمال فرديه، وجهات متعددة للتنفيذ، والمتابعة و انعدام التنسيق مع الجهة المشرفة.

وبالله التوفيق.

مؤتمر المدينة المنورة للأوقاف

MADINAH CONFERENCE FOR AWQAF

الوقف .. تنمية مستدامة

شكراً لاستماعكم

مرخص من — تنظيم — بدعم من — الداعم العلمي — الشريك الاستراتيجي.

الهيئة العامة للمعارض والمؤتمرات
SAUDI CONVENTIONS & EXHIBITIONS GENERAL AUTHORITY
ترخيص رقم 22/6752

شركة ثلاث الدولية
THALATH International Co.

وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH
كلية الشريعة

أوقاف
AWQAF

mcawqaf.com

mcawqaf